

## قرار وزاري

رقم ٢٥٦ / ٢٠١٨

### بحظر استيراد الطيور الحية من بعض الدول

استنادا إلى قانون الحجر البيطري الصادر بالمرسوم السلطاني رقم ٢٠٠٤/٤٥ ،  
وإلى اللائحة التنفيذية لقانون الحجر البيطري الصادرة بالقرار الوزاري رقم ٢٠٠٨/١٠٧ ،  
وإلى توصية الجهة البيطرية المختصة بشأن حظر استيراد الطيور الحية ومنتجاتها  
ومشتقاتها ومخلفاتها من بعض الدول ،  
وبناء على ما تقتضيه المصلحة العامة ،

## تقرر

### المادة الأولى

يحظر استيراد الطيور الحية ومنتجاتها ومشتقاتها ومخلفاتها من ماليزيا ، وجمهورية  
فيتنام الاشتراكية ، ومملكة كمبوديا ، وذلك لحين زوال سبب الحظر ، وصدور قرار  
بهذا الشأن .

### المادة الثانية

على الجهات المختصة تنفيذ هذا القرار ، كل في مجال اختصاصه .

### المادة الثالثة

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، ويعمل به من تاريخ صدوره .

صدر في : ١٥ / ١ / ١٤٤٠ هـ

الموافق : ٢٥ / ٩ / ٢٠١٨ م

د. فؤاد بن جعفر الساجواني

وزير الزراعة والثروة السمكية